

ولذ يساوره القلق لتردي الحالة الاقتصادية في العديد من البلدان النامية ، الذي يشمل حدوث تدهور كبير في أحوال المعيشة ، واستمرار وتزايد الفقر الواسع الانتشار في عدد كبير من البلدان ، وانخفاض المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية الرئيسية في تلك البلدان ،

ولذ يدرك الترابط الوثيق بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية في عملية التنمية ، واقتضاءً منه بالحاجة إلى اتباع نهج متكامل إزاء التنمية ،

١ - يقرر أن يوصي المجلس ، في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ ، بالطراشق التي سيتصدى بها للترابط بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية في عملية النمو والتنمية ، آخذًا في الاعتبار المعالجة المتوازنة التي متعالج بها تلك العوامل ،

٢ - يرجو من الأمين العام أن يقوم ، استناداً إلى خبرة الأجهزة والمؤسسات والهيئات المختصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ، بتضمين "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم" فصلاً مستقلاً يتضمن استعراضًا متعمقاً للعلاقة بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية وتحليلاً لتأثير الحالة الاقتصادية العالمية ، بما في ذلك مشكلة المديونية الخارجية وغيرها من المشاكل الهامة في مجالات التجارة والتمويل والدخل ، على الحالة الاجتماعية للبلدان النامية .

الجلسة العامة

٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩

١١٤/١٩٨٩ - تدابير أخرى لتنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٧/١٩٨٨ بشأن إنعاش المجلس

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

لذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة ٢١٣/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ ، و ١٧٠/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ ، و ٢١١/٤٢ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ ، و ١٧٤/٤٢ المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ ، و ٢١٣/٤٣ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ بشأن استعراض كفاءة الاداء الإداري والمالي للأمم المتحدة ،

وإذ يدرك أن إصلاح القطاعين الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة عملية مستمرة ترمي إلى تعزيز فعالية الأمم المتحدة فيتناول القضايا الاقتصادية والاجتماعية وأنها تتطلب مزيداً من الاهتمام ،

وإذ يعيد تأكيد قراره ٧٧/١٩٨٨ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٨ بشأن إنعاش المجلس الاقتصادي والاجتماعي والذي أيدته الجمعية العامة في مقررها ٤٣٢/٤٣ المؤرخ في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ،

وإذ يحيط علما بـتقرير الأمين العام بشأن إنعاش المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٨٠) ،

وإذ يساوره القلق لعدم تنفيذ بعض أحكام قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ ،

وإذ يساوره القلق أيضاً لأن توزيع الوثائق المقدمة إلى المجلس في عام ١٩٨٩ قد جاء متاخرًا كثيرة ، بما يتنافى مع المادة ١٣ من النظام الداخلي للمجلس^(٨١) ، التي تنص ، في جملة أمور ، على تعميم الوثائق المتعلقة بأحد بنود جدول الأعمال قبل افتتاح الدورة العادية بستة أسابيع ،

١ - يلاحظ أن أجهزة ومؤسسات وهيئات منتظمة للأمم المتحدة أبدت استعدادها للمساهمة كاملة في إنعاش المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٨٢) ،

٢ - يرجو من الأمين العام تكثيف جهوده في سبيل التنفيذ الكامل لجميع الأحكام ذات الصلة من قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ والتنفيذ الكامل لهذا القرار أيضاً ،

أولاً - مواضيع السياسة العامة الرئيسية والتحليلات الموضوعية

٣ - يقرر أن ينظر ، في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ ، في أن يضع على أساس مؤقت برنامج عمل متعدد السنوات يحدد مواضيع السياسة العامة الرئيسية من أجل

• E/1989/95 (٨٠)

E/5715/Rev.1 (٨١) (A.83.I.9)

انظر E/1989/95 ، المرفق الأول . (٨٢)

النظر المعمق كل سنة ، وفقا للقرارات (٢٣١)، (٢٣١)، (٢٣١)، (٢٣١) من قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ بفية تمكين المجلس ، تحت ملطة الجمعية العامة ، من ممارسة وظائفه وسلطاته بكفاءة كما وردت في ميثاق الأمم المتحدة وفي قرارات الجمعية العامة والمجلس ذات الملة . وينبغي استكمال وتعديل برنامج العمل المتعدد السنوات عند الاقتضاء ،

٤ - يقرر أن تناول للمجلس التحليلات الموضوعية على النحو المشار إليه في الفقرتين (٢٣١)، (٢٣١)، (٢٣١) من قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ ، والتي متصلة ، اعتبارا من عام ١٩٩١ ، محل التحليلات البرنامجية الشاملة لعدة منظمات بجميع اللغات الرسمية قبل بدء الدورة بثمانية أيام على الأقل ،

- ٥ - يقرر كذلك أن تستعرض التحليلات الموضوعية لأنشطة الراهنة وأن تتطلع للمستقبل في تحديد خيارات السياسة العامة ، كما ينبغي لها القيام بما يلي:
- (أ) وصف القضية وأوجه الترابط بين ميادين وقطاعات وانشطة الجهات المعنية في منظمة الأمم المتحدة ،
- (ب) اتاحة المعلومات عن أحدث الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن الجهات الحكومية الدولية المعنية في منظومة الأمم المتحدة ،
- (ج) استعراض مقررات السياسة العامة ذات الصلة والأنشطة البرنامجية الجديدة والجارية والمزمعة بمقدار الموضوع وتنفيذها على نطاق المنظومة ، مع إبراز المشاكل العملية المواجهة ،
- (د) تعريف المشاكل الناشئة والحاجة المحتملة إلى اتخاذ إجراء من جانب منظومة الأمم المتحدة ،
- (هـ) استرعاء الانتباه ، حسب الاقتضاء ، إلى كل من الجوانب الاجتماعية والاقتصادية لموضوع السياسة العامة المختار ،
- (و) التوصية باتخاذ خطوات فنية وبرنامجية لتعزيز التكاملات ، والتعاون ، والأنشطة المشتركة ، وسد الفجوات ، وتخفيف الازدواج في منظومة الأمم المتحدة ،
- (ز) اقتراح تدابير منسقة لترجمة الولايات التشريعية والمبادئ التوجيهية الشاملة إلى برامج ، مع مراعاة هيكل منظومة الأمم المتحدة ومجالات اختصاص كل من مؤسساتها ،
- (ح) اقتراح ترتيبات الرصد ،

- ٦ - يقرر في سياق نظره في مواضيع السياسة العامة الرئيسية استمرار اداء الهيئات الفرعية المختصة بهدف وضع نهج مشتركة للتنسيق والرصد والمتابعة ؛
- ٧ - يدعو الدول الاعضاء الى ان تكون ممثلة في مناقشات مواضيع السياسة العامة الرئيسية على مستوى عال ملائم ، بصفية النظر بمورها فعالة في كل موضوع ؛
- ٨ - يدعو الرؤساء التنفيذيين لاجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الامم المتحدة الى المشاركة بنشاط في المناقشات المتعمقة لمواضيع السياسة العامة الرئيسية والى التعاون تعاونا وشيقا مع الامين العام في إعداد التحليلات الموضوعية ؛
- ثانيا - الوثائق
- ٩ - يلاحظ أن من المهم تحسين النوعية والحد من طول الوثائق المقدمة الى المجلس والهيئات الفرعية في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والميادين ذات الصلة ، وتلافي إرهاق المجلس بالوثائق المفرطة ؛
- ١٠ - يقرر أن على رئيس المجلس واعضاء المكتب الآخرين أن يرصدوا باستمرار ، بمساعدة من الامانة ، حالة إعداد الوثائق ، آخذين في الاعتبار المقررات ذات الصلة بالوثائق وأن يقتربوا على المجلس تدابير ملائمة بعد عقد جلسات غير رسمية قبل كل دورة عادية للمجلس بثمانية أيام على الأقل ، مراعاة لضرورة الالتزام بالمادة ١٢ من النظام الداخلي للمجلس وغيرها من القواعد والأنظمة ذات الصلة ؛
- ١١ - يدعو جميع أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الامم المتحدة الى تزويد المجلس بكل ما يلزم من المساهمات والدعم ، لا سيما المواد الازمة لإعداد التحليلات الموضوعية والتقارير الموحدة ؛ ويرجو من الوكالات المختصة ان تواصل تقديم ملخصات تنفيذ انشطتها الى المجلس سنويا ؛
- ١٢ - يرجو من هيئاته الفرعية ابراز التوصيات والمقررات المتعلقة بالسياسة العامة والناشرة عن مداولاتها لكي ينظر فيها المجلس ويتخذ بمددها الاجراءات الملائمة ، كما يوصي الجمعية العامة بأن تطلب الى هيئاتها الفرعية التي ترفع اليها تقاريرها عن طريق المجلس أن تحذو حذوها ؛

١٣ - يؤكد على وجوب أن يتتصدر جميع التقارير المقدمة إلى المجلس موجز يعرض القضايا الرئيسية المطروقة والاستنتاجات والتوصيات المقدمة ؛

١٤ - يبحث هيئاته الفرعية على أن تنفذ كلها قرار المجلس ٤١/١٩٧٩ المؤرخ في ١٠ أيار/مايو ١٩٧٩ بان تقدم إلى المجلس جداول أعمالها المؤقتة مشفوعة بقائمة بالوثائق المطلوبة ، بغية كفالة قدر أكبر من الاتساق في طلبات الوثائق وتحسين اجراءات وضع التقارير ويوصي الجمعية العامة بان تطلب إلى هيئاتها الفرعية التي ترفع إليها تقاريرها عن طريق المجلس أن تحدو حذوها ؛

١٥ - يرجو من الأمين العام أن يأخذ في الاعتبار ، عند إدخال تكنولوجيات جديدة للمعلومات ، الحاجة إلى تحسين اتاحة الوثائق والحد من كمية الورق المخزونة والموزعة على المجلس ؛

١٦ - يحيط علما مع التقدير الذي قدمه شفويًا رئيس فرق العمل المفتوحة العضوية والمعنية بالوثائق^(٨٢) التي أنشأها المجلس بموجب مقرره ١٠٥/١٩٨٩ المؤرخ في ٥ أيار/مايو ١٩٨٩ ، ويرجو من فرق العمل مواصلة أعمالها بغية تقديم توصياتها المحددة إلى المجلس في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ ، مع المراعاة الواجبة للحكام ذات الصلة من هذا القرار ؛

١٧ - يقرر أن ينظر ، في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ ، في النموذج المقترن لتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الجمعية العامة^(٨٤) ،

ثالثا - تنظيم الأعمال

١٨ - يوصي الجمعية العامة بان تطلب في دورتها الرابعة والأربعين من هيئاتها الفرعية التي ترفع إليها تقاريرها عن طريق المجلس ان تطرح مقترنات تتبع وقتا كافيا لكي ينظر المجلس في تقاريرها ؛

٨٢) انظر E/1989/SR.31 .

٨٤) E/1989/95 ، المرفق الرابع .

١٩ - يرجو من الجمعية العامة ، بمساعدة من لجنة المؤتمرات ، اقرار وتعديل جدول المؤتمرات والاجتماعات لعامي ١٩٩٠ و١٩٩١ ، واضعه في الاعتبار التوصية الواردة في الفقرة ١٨ أعلاه ،

٢٠ - يقرر الا تتجاوز المناقشة العامة حول السياسة الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، بما في ذلك التطورات الاقليمية والقطاعية ، اربعة أيام والا تتجاوز البيانات التي تلقى بهذا الصدد ١٥ دقيقة بغية ضمان أن تكون المناقشة العامة للمجلس فعالة وفنية تماماً ،

٢١ - يؤكد أنه يجوز لرئيس المجلس أن يعد موجزاً بالاستنتاجات الرئيسية للمناقشة العامة ،

٢٢ - يقرر تخصيم يوم واحد بعد اختتام جميع البيانات في المناقشة العامة لإجراء تبادل غير رسمي للآراء بين أعضاء المجلس ، بمشاركة نشطة من الرؤساء التنفيذيين لجهة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة المعنية ،

٢٣ - يقرر لا تبدأ لجان الدورة أعمالها الفنية إلى حين اختتام المناقشة العامة وأن على هذه اللجان أن تخصر ، قدر الإمكان ، مزيداً من الوقت للحوار البناء بقصد بنود جدول الأعمال قيد النظر ، بمشاركة نشطة من ممثلي مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية ، ويقرر أن ينظر في دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ في طرائق تنفيذ هذه الترتيبات ، آخذًا في اعتباره ضرورة ضمان عدم إطالة دوراته ،

٢٤ - يرجو من الأمين العام أن يقدم إلى المجلس خلال وقت كاف مقترنات لكي ينظر فيها أثناء دورته التنظيمية لعام ١٩٩٠ من أجل:

- (أ) مشروع لبرنامج عمل لمدة ستة أعوام بقصد مواضيع السياسة العامة الرئيسية في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي على النحو المشار إليه في الفقرة ٢(هـ) ٣١ من قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ ،
- (ب) برنامج عمل لمدة سنتين ، مع ادخال ما يلزم من تعديلات على جدول الأعمال والوثائق لتنفيذ قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ وهذا القرار تنفيذاً كاملاً ،
- (ج) طرائق اجراء المناقشات المتعمقة لمواضيع السياسة العامة الرئيسية ، وربما يكون ذلك على مستوى رفيع من المجلس .

رابعا - الدعم الفني

٢٥ - يرجو من لجنة البرنامج والتنسيق ، وفقاً لولايتهما وبوصفيها هيئة فرعية تابعة للمجلس ، أن توافق مساعدة المجلس في وضع توصيات مناسبة تتعلق بالجوانب البرنامجية والتنسيقية لأنشطة المجلس ذات الصلة ،

٢٦ - يرجو من الأمين العام أن يضع في الاعتبار ، بغية التنفيذ الكامل والفعال لقرار المجلس ٧٧/١٩٨٨ ولهذا القرار ، النقاط التالية في تقديم الدعم من الأمانة إلى المجلس ، على النحو المشار إليه في الفقرة ٢(ز) من قرار المجلس ٧٧/١٩٨٨:

- (أ) ينبغي أن يكون هناك هيكل أمانة مستقل تنظيمياً ومحدد المعاليم لتقديم الدعم الفني فيما يتعلق باعداد التحليلات الموضوعية والتقارير الموحدة ؛
- (ب) ينبغي أن يعتمد ، حسب الاقتضاء ، على الخبرة الفنية من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ؛
- (ج) ينبغي اتاحة هذا الدعم من الأمانة حسب الاقتضاء وذلك ، في جملة أمور ، في حدود الموارد القائمة ، من خلال إعادة توزيع الموظفين واستخدام الموارد الخارجية عن الميزانية .

الجلسة العامة ٣٧

٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩

١١٥/١٩٨٩ - إعلان عقد شان للتنمية الصناعية لافريقيا

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قراره ٧٠/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ ، والتي أوصى فيه بالنظر ، بعد إجراء تقييم مناسب لعقد التنمية الصناعية لافريقيا ، في إعلان عقد شان من أجل زيادة التحفيز بعملية الت泯يج في إفريقيا ،

وإذ يحيط علماً بقرار مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية ^(٨٥) CM/Res.1188(XLIX) الذي ثُق فيه مجلس التنمية الصناعية لمنظمة الأمم المتحدة

(٨٥) انظر ٤٤/٢٩١ A ، المرفق .